

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

. @ 259 @

فإن الضروري يحصل لكل سامع ، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر وزعم أن خبر كل واحد لا يفيد إلا الظن ، وضم الظن إلى الظن لا يوجب إلا اليقين ، وجواز كذب كل واحد يوجب جواز كذب المجموع لأنه نفس الآحاد . .

رد بأنه قد يكون مع الاجتماع ما لا يكون مع الانفراد كقوة الحبل المؤلف من شعرات . . والقول بأن الضروريات لا يقع فيها / تفاوت ولا اختلاف مع أن العلم يكون الواحد نصف الاثنين أقوى من العلم بوجود ذي القرنين . .

منع بأن الضروري قد تتفاوت أنواعه لتفاوت الإلف والعادة والممارسة والإخطار بالبال ، وتصورات أطراف الأحكام ، وقد تختلف فيه عناداً ، أو تصورا ، أو مكابرة ، أو قصوراً في الإدراك . \$ سبب إبهام ابن جر شروط التواتر \$.

وإنما أبهت شروط المتواتر في الأصل يعني المتن لأنه على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الإسناد وإنما ذكره فيه للتكثير إذ علم الإسناد يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ، ليعمل به أو يترك . أي